

Distr.: Limited  
13 June 2003  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح  
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مشروع قرار موحد مقدم من الرئيس

مسائل ساموا الأمريكية، وأنغويلا، وبرمودا، وجزر فيرجن البريطانية، وجزر  
كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس  
وكايكوس، وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة

ألف

أحكام عامة

إن اللجنة الخاصة،

وقد نظرت في مسائل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ساموا الأمريكية، وأنغويلا،  
وبرمودا، وجزر فيرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت  
هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة، المشار إليها فيما  
يلي بـ "الأقاليم"،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/  
ديسمبر ١٩٦٠، المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وجميع قرارات  
الأمم المتحدة ومقرراتها المتعلقة بتلك الأقاليم، ومنها، بصفة خاصة، القرارات التي اتخذتها  
الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين بشأن الأقاليم المشمولة بهذا القرار كل على حدة،

وإذ تسلم بأن عملية إنهاء الاستعمار لا تطرح بديلاً عن مبدأ تقرير المصير بحسب  
المبادئ المنصوص عليها في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥)  
وغيرهما من القرارات،

وإذ تسلم أيضا بأن جميع الخيارات المتاحة لتقرير مصير الأقاليم تعتبر صحيحة ما دامت تتفق مع الرغبات التي تعرب عنها الشعوب المعنية بحرية وتطابق المبادئ المحددة تحديدا واضحا الواردة في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) وغيرهما من قرارات الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، الذي يتضمن المبادئ التي ينبغي أن تهتدي بها الدول الأعضاء عند تحديد ما إذا كان الالتزام قائما أم غير قائم بإحالة المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تعرب عن قلقها لأنه رغم مرور أكثر من أربعين عاما على اعتماد الإعلان، ما زال عدد من الأقاليم غير متمتع بالحكم الذاتي،

وإذ تعي أهمية مواصلة تنفيذ الإعلان تنفيذا فعالا، آخذة في الاعتبار الهدف الذي حددته الأمم المتحدة للقضاء على الاستعمار بحلول عام ٢٠١٠، وخطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار<sup>(١)</sup>،

وإذ تدرك أن الخصائص المميزة للأقاليم ومشاعر شعوبها تستلزم اتباع نهج مرنة وعملية ومبتكرة حيال خيارات تقرير المصير، من دون أي مساس بحجم الإقليم أو الموقع الجغرافي أو حجم السكان أو الموارد الطبيعية،

وإذ ترحب بالموقف الذي أعلنت عنه حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ومفاده أنها ماضية في أخذ التزاماتها مأخذ الجد، بموجب الميثاق، بإقامة الحكم الذاتي في الأقاليم التابعة، والعمل، بالتعاون مع الحكومات المنتخبة محليا، على ضمان أطر دستورية تحقق رغبات الشعب، وتأكيدا أن شعوب الأقاليم هي في نهاية المطاف صاحبة الحق في تقرير مركزها المقبل،

وإذ ترحب أيضا بالموقف الذي أعلنت عنه حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، ومفاده أنها تؤيد أتم التأييد المبادئ المتعلقة بإنهاء الاستعمار، وتأخذ مأخذ الجد التزامها، بموجب الميثاق، بأن تعزز إلى أقصى درجة ممكنة رفاه سكان الأقاليم الخاضعة لإدارة الولايات المتحدة،

وإذ تلاحظ التطورات الدستورية في بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي تلقت اللجنة الخاصة معلومات بشأنها،

(١) انظر A/56/61، المرفق.

وإذ تدرك الفائدة التي تعود على الأقاليم وعلى اللجنة الخاصة من مشاركة ممثلي الأقاليم المعيّنين والمنتخبين في أعمال اللجنة الخاصة،

واقتراعاً منها بأن رغبات وتطلعات شعوب الأقاليم ينبغي أن تظل الدليل الهادي لتطور مركزها السياسي المقبل وبأن عمليات الاستفتاء، والانتخابات الحرة والزيهة، وغيرها من أشكال التشاور الشعبي تؤدي دوراً هاماً في التحقق من رغبات الشعب وتطلعاته،

واقتراعاً منها أيضاً بأن أي مفاوضات لتقرير مركز أي إقليم من هذه الأقاليم إنما يجب أن تجري بالمشاركة والحضور الفعالين لشعب ذلك الإقليم، وبأن التحقق من آراء شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الإقليمي ضروري في ما يختص بحقوقها في تقرير المصير تحت إشراف الأمم المتحدة، ولكل حالة على حدة،

وإذ تضع في اعتبارها أن البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة توفر وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في الأقاليم، وأن بعض الأقاليم لم يحظ بزيارة هذه البعثات منذ فترة طويلة وأن البعض الآخر لم توفد إليه أي بعثة زائرة من هذا القبيل، وإذ تنظر في إمكانية إفاد بعثات زائرة أخرى إلى الأقاليم في وقت ملائم وبالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً أن اللجنة الخاصة، كي تتمكن من تعزيز فهمها للمركز السياسي لشعوب هذه الأقاليم ومن الاضطلاع بالولاية المناطة بها اضطلاعاً فعالاً تحتاج، إلى الاطلاع من جهة على الحقائق المتوافرة لدى الدول القائمة بإدارة الأقاليم، وإلى الاستحصال من جهة أخرى على معلومات من مصادر مناسبة أخرى، بمن فيها ممثلو الأقاليم، في ما يتعلق برغبات وتطلعات شعوب هذه الأقاليم،

وإذ تسلم بالحاجة لأن تشرع اللجنة الخاصة بنشاط في حملة لتوعية الجمهور بغية مساعدة شعوب الأقاليم على تفهم خيارات تقرير المصير،

وإذ تضع في اعتبارها، في هذا الخصوص، أن عقد حلقات دراسية إقليمية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ وفي مقر الأمم المتحدة وفي أماكن أخرى، بمشاركة نشطة من جانب ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، من شأنه أن يساعد اللجنة الخاصة على الاضطلاع بولايتها وبأن الطابع الإقليمي لهذه الحلقات الدراسية، من حيث تناوبها من البحر الكاريبي إلى المحيط الهادئ، يشكل عنصراً حاسماً في نجاحها، مع اعترافها في الوقت نفسه بضرورة إعادة النظر في دور هذه الحلقات الدراسية في إطار برنامج للأمم المتحدة يرمي إلى التحقق من المركز السياسي لهذه الأقاليم،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أن عقد حلقة دراسية إقليمية لمنطقة المحيط الهادئ في "ذي فالي" (The Valley)، في أنغيلا، من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، قد سمح لها بالاستماع إلى آراء ممثلي الأقاليم والدول الأعضاء، وكذلك إلى آراء المنظمات والخبراء في تلك المنطقة، بهدف استعراض الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم،

وإذ تدرك الظروف الخاصة لكل إقليم من الأقاليم من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية، وإذ تضع في الاعتبار ضرورة أن تضع في مقدم اهتماماتها تشجيع الاستقرار الاقتصادي ومواصلة تنويع اقتصاد كل إقليم من الأقاليم وتعزيزه،

وإذ تعي ما لهذه الأقاليم من قابلية خاصة للتأثر بالكوارث الطبيعية وتدهور البيئة، وإذ تضع في اعتبارها، في هذا الصدد، برامج عمل كل من مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية<sup>(١)</sup>، والمؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث الطبيعية<sup>(٢)</sup>، والمؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٣)</sup>، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية<sup>(٤)</sup>، ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)<sup>(٥)</sup>، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة<sup>(٦)</sup>، وغيرها من المؤتمرات العالمية ذات الصلة،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساهمة في تنمية بعض الأقاليم من جانب الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وبصفة خاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسات إقليمية مثل مصرف التنمية الكاريبي، والجماعة الكاريبية، ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي، ومنتدى جزر المحيط الهادئ، والوكالات التابعة لمجلس المنظمات الإقليمية في منطقة المحيط الهادئ،

(٢) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، *Rio de Janeiro, 3-14 June 1992 (United Nations Publication, Sales No. E.93.I.8 and corrigenda), Vol. I: Resolutions adopted by the Conference*.

(٣) انظر: A/CONF.172/9, chap. I.

(٤) انظر: تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، *Bridgetown, Barbados, 25 April-6 May 1994 (United Nations Publication, Sales No. E.94.I.18 and corrigenda), chap. I*.

(٥) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، *Cairo, 5-13 September 1994 (United Nations Publication, Sales No. E.95.XIII.18), chap. I, resolution 1, annex*.

(٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، *Istanbul, 3-14 June 1996 (United Nations Publication, Sales No. E.97.IV.6), chap. I, resolution 1, annex II*.

(٧) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، *Johannesburg, South Africa, 26 August-4 September 2002, A/CONF.199/20*.

وإذ تلاحظ أن بعض حكومات الأقاليم قد بذلت جهودا لبلوغ أعلى درجات الإشراف في المجال المالي،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء تباطؤ النمو الاقتصادي عام ٢٠٠٢ في العديد من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لا سيما في قطاعي السياحة والبناء،

وإذ تشير إلى الجهود التي تبذلها اللجنة الخاصة حاليا من حيث الاستعراض النقدي لأعمالها بهدف وضع توصيات ومقررات ملائمة وبناءة لتحقيق أهدافها وفقا لولايتها،

١ - تؤكد من جديد ما لشعوب تلك الأقاليم من حق غير قابل للتصرف في تقرير المصير، عملا بميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)، المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٢ - تؤكد من جديد أيضا أن عملية إنهاء الاستعمار لا تطرح بديلا عن مبدأ تقرير المصير، الذي يشكل أيضا حقا أساسيا من حقوق الإنسان؛

٣ - تؤكد من جديد أيضا أن شعوب تلك الأقاليم هي في نهاية المطاف صاحبة الحق في أن تحدد بحرية مركزها السياسي المقبل وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة والإعلان وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتطلب، في هذا الصدد، من الدول القائمة بالإدارة أن تقوم بالتعاون مع حكومات الأقاليم، بتيسير برامج التنقيف السياسية في الأقاليم بغية تعزيز وعي الشعوب بحقوقها في تقرير المصير طبقا للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي، المستندة إلى المبادئ المحددة بوضوح في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥)؛

٤ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تحيل إلى الأمين العام المعلومات المطلوبة بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق وغيرها من المعلومات والتقارير المستكملة، بما فيها التقارير المتعلقة برغبات وتطلعات شعوب الأقاليم بشأن مركزها السياسي المقبل بعد تحديده عبر استفتاءات نزيهة وحرّة وغيرها من أشكال التشاور الشعبي، فضلا عن نتائج أي عمليات مستنيرة وديمقراطية تتماشى والممارسات المعمول بها بموجب الميثاق وتبين رغبة الشعوب الواضحة، المعبر عنها تعبيرا حرا، في تغيير مركز الأقاليم الراهن؛

٥ - تشدد على أهمية إبلاغها بآراء ورغبات شعوب الأقاليم، وتعزيز فهمها لأحوال تلك الشعوب؛

٦ - تؤكد من جديد أن إيفاد بعثات الأمم المتحدة الزائرة للأقاليم في الوقت المناسب وبالتشاور مع الدول القائمة بالإدارة، إنما يشكل وسيلة فعالة للتحقق من أحوال

الأقاليم، وتطلب من الدول القائمة بالإدارة وممثلي شعوب الأقاليم المنتخبين مساعدة اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في هذا الصدد؛

٧ - تؤكد من جديد أيضا أن المسؤولية التي تتحملها الدول القائمة بالإدارة بموجب الميثاق تختم عليها تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وصون الهوية الثقافية للأقاليم، وتوصي بأن تُعطى الأولوية، بالتشاور مع حكومات الأقاليم المعنية، لتعزيز اقتصاد كل إقليم من الأقاليم وتنويعه؛

٨ - تطلب من الدول القائمة بالإدارة أن تعتمد، بالتشاور مع شعوب الأقاليم، إلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية البيئة وحفظها، في الأقاليم الخاضعة لإدارة تلك الدول، من جميع أشكال التدهور، وتطلب مرة أخرى من الوكالات المتخصصة المعنية مواصلة رصد الأحوال البيئية في تلك الأقاليم؛

٩ - تهيب بالدول القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتعاون مع كل حكومة من حكومات الأقاليم، اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمعالجة المشاكل المتصلة بالاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وغير ذلك من الجرائم؛

١٠ - تحيط علما بما تبذله بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من جهود تعاونية ترمي إلى معالجة مشكلة الاتجار غير المشروع بالمخدرات، مع التركيز على خفض الطلب والتوعية والعلاج والقضايا القانونية؛

١١ - تحيط علما مع القلق بأن خطة العمل للعقد الدولي الأول للقضاء على الاستعمار<sup>(٨)</sup> لم تنفذ بالكامل بحلول عام ٢٠٠٠ وتشدّد على أهمية تنفيذ خطة العمل للعقد الدولي الثاني، لا سيما من خلال الإسراع في تطبيق برنامج العمل لإنهاء الاستعمار في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على أساس كل حالة على حدة؛

١٢ - تطلب من الدول القائمة بالإدارة أن تشارك مشاركة فعالة في عمل اللجنة الخاصة وأن تدخل معها في حوار بناء قبل انعقاد الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة من أجل وضع إطار لتنفيذ أحكام المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ما يتصل بالفترة ٢٠٠١-٢٠١٠؛

١٣ - تحث الدول الأعضاء على المساهمة في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لبناء عالم خال من الاستعمار، وتهيب بما أن تواصل تقديم دعمها الكامل للجنة الخاصة في سعيها لبلوغ ذلك الهدف النبيل؛

(٨) انظر A/46/634/Rev.1 و Corr.1، المرفق.

١٤ - تحت أيضا الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى الشروع أو المضي في اتخاذ جميع التدابير اللازمة للإسراع بتحقيق تقدم على صعيد الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الأقاليم، وتدعو إلى توثيق عرى التعاون بين اللجنة الخاصة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في المضي قدما بتوفير المساعدة للأقاليم؛

١٥ - تلاحظ أن بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قد أعربت عن قلقها إزاء الإجراء الذي اتبعته إحدى الدول القائمة بالإدارة، خلافا لرغبات الأقاليم نفسها، والمتمثل في تعديل قوانين أو سننها بموجب أوامر مجلسية، من أجل الوفاء بالتزاماتها النابعة من معاهدات دولية؛

١٦ - تحيط علما بالبيانات التي أدلى بها ممثلو الأقاليم المعنية المنتخبون وسائر السلطات المعنية والتي أكدوا فيها استعدادهم للتعاون في إطار الجهود الدولية الرامية إلى منع سوء استعمال النظام المالي الدولي وللتشجيع على قيام بيئة تسودها القوانين وتنطوي على إجراءات ترخيص انتقائية للغاية، وعمليات إشراف مشددة، وأنظمة راسخة تقاوم غسل الأموال؛

١٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريرا عن تنفيذ القرارات المتعلقة بإنهاء الاستعمار منذ صدور إعلان العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار؛

١٨ - تقرر أن تواصل دراسة مسألة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأن تقدم بهذا الشأن تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين، مشفوعا بتوصيات بشأن الطرق المناسبة لمساعدة شعوب تلك الأقاليم على ممارسة حقها في تقرير المصير.

باء

## الأقاليم كل على حدة

إن اللجنة الخاصة،

إذ تشير إلى القرار ألف أعلاه،

أولا - ساموا الأمريكية

إذ تحيط علما بتقرير الدولة القائمة بالإدارة ومفاده أن معظم قادة ساموا الأمريكية يعربون عن ارتياحهم للصلة الحالية التي تربط الإقليم بالولايات المتحدة الأمريكية، كما ورد في البيانات التي أدلى بها أولئك القادة في معرض الحلقات الدراسية الإقليمية التي عقدت في هافانا وكوبا ونادي وفيجي خلال العامين ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ على التوالي،

وإذ تلاحظ أن حكومة الإقليم ما زالت تعاني من مشاكل على الصعيد المالي وعلى مستوى الميزانية والرقابة الداخلية، ولكنها قامت مؤخراً بخطوات باتجاه زيادة الإيرادات وخفض النفقات الحكومية،

وإذ تلاحظ أيضاً أن الإقليم، لا يزال، شأنه في ذلك شأن المجتمعات المعزولة المحدودة الموارد المالية، يفتقر إلى المرافق الطبية وغيرها من المرافق الهيكلية الأساسية المناسبة،

وإذ تدرك الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم للحد من النفقات وتخفيضها، مع مواصلة برنامجها الرامي إلى توسيع نطاق الاقتصاد المحلي وتنويعه،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء الفيضانات الهائلة وانهيار الأوحال التي أدت في شهر أيار/مايو ٢٠٠٣ المنصرم إلى خسائر في الأرواح وإلى أضرار بلغت بحسب التقديرات الأولية الصادرة عن حكومة الإقليم ما يقارب ٥٠ مليون دولار، وإذ تحيط علماً بالطلب الرسمي الذي تقدم به الإقليم من الدولة القائمة بالإدارة للحصول على المساعدة اللازمة للانتعاش،

١ - تلاحظ أن وزارة الداخلية في الولايات المتحدة الأمريكية تنص على أن لوزير الداخلية ولاية إدارية على ساموا الأمريكية؛

٢ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تواصل مساعدة حكومة الإقليم على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم، بما في ذلك اتخاذ تدابير لإعادة بناء القدرات اللازمة في مجال الإدارة المالية وتعزيز المهام الحكومية الأخرى المسندة إلى الحكومة الإقليمية ومساعدة الإقليم في الجهود التي يبذلها لتحقيق الانتعاش عقب الفيضانات التي حصلت مؤخراً؛

٣ - وترحب بالدعوة التي وجهها إليها حاكم ساموا الأمريكية لكي توفد بعثة زائرة إلى الإقليم وتهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تيسر عمل هذه البعثة؛

## ثانياً - أنغيلا

إذ تحيط علماً بمواصلة استعراض الإصلاح الدستوري وإصلاح العملية الانتخابية في الإقليم،

وإذ ترحب بانعقاد الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ للعام ٢٠٠٣ في أنغيلا، وهي المرة الأولى التي تنعقد فيها الحلقة الدراسية في إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ تلاحظ رغبة حكومة الإقليم وشعب أنغيلا بأن توفد إليها اللجنة الخاصة بعثة من البعثات الزائرة،



وإدراكاً منها للجهود التي تبذلها حكومة أنغيلا لمواصلة تنمية الإقليم كمركز ناجح للأنشطة الاقتصادية الخارجية ومركز مالي جيد التنظيم للمستثمرين، من خلال سن قوانين حديثة للشركات واتحادات الشركات، فضلاً عن سن تشريعات بشأن الشراكة والتأمين، وحوسبة نظام تسجيل الشركات،

وإذ تلاحظ الحاجة إلى استمرار التعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم في معالجة مشكلتي الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال،

١ - ترحب بالتركيز، خلال المراحل الأولى من استعراض الإصلاح الدستوري وإصلاح العملية الانتخابية، على المشاركة والإعلام والتوعية وبالدعم الذي يقدمه كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق حكومة المملكة المتحدة للحكم السليم؛

٢ - ترحب بالتعاون بين حكومة الإقليم في أنغيلا والمملكة المتحدة لعقد الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ للعام ٢٠٠٣ في أنغيلا وتلاحظ أن إقامة الحلقة الدراسية للمرة الأولى في إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، فضلاً عن عقد اجتماع في دار البلدية بين شعب أنغيلا واللجنة الخاصة أثناء الحلقة الدراسية، يساهمان في نجاح هذا الحدث؛

٣ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة وبجميع الدول والمنظمات والوكالات التابعة للأمم المتحدة أن تواصل مساعدة الإقليم في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية؛

### ثالثاً - برمودا

إذ تشير إلى نتائج الاستفتاء على الاستقلال الذي أجري في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٥، وإدراكاً منها لاختلاف وجهات نظر الأحزاب السياسية في الإقليم بشأن مركز الإقليم في المستقبل،

١ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تواصل العمل مع الإقليم من أجل تنميته الاجتماعية - الاقتصادية؛

٢ - ترحب بالاتفاق المبرم بين الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة والإقليم في حزيران/يونيه ٢٠٠٢ الذي ينقل رسمياً القواعد العسكرية السابقة إلى حكومة الإقليم، ويتقدم الموارد المالية للتصدي لبعض المشاكل البيئية؛

٣ - ترحب بانعقاد مؤتمر دولي معني بصون البيئة في أقاليم ما وراء البحار والدول الجزرية الصغيرة الأخرى، في الإقليم، بتاريخ آذار/مارس ٢٠٠٣، ضم منظمات حكومية وغير حكومية لمعالجة القضايا محل الاهتمام المشترك؛

#### رابعاً - جزر فيرجن البريطانية

إذ تلاحظ الخطوات التي تتخذ حالياً لاستعراض الدستور بهدف تحديثه؛  
وإذ تلاحظ أن الإقليم لا يزال يبرز كأحد المراكز المالية الخارجية الرائدة في العالم،  
إذ أصبح قطاع الخدمات المالية حجر الزاوية للميزانية الحكومية المتكررة،  
وإذ تلاحظ أيضاً الحاجة إلى استمرار التعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم في التصدي للتجار بالمخدرات وغسل الأموال،  
وإذ تلاحظ كذلك أن الإقليم احتفل بيوم الصداقة السنوي بين جزر فيرجن البريطانية وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة، في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣ في شارلوت آمالي، سانت توماس،

١ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة وإلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وجميع المؤسسات المالية مواصلة تقديم المساعدة للإقليم من أجل التنمية الاجتماعية - الاقتصادية وتنمية الموارد البشرية، واضعة في الاعتبار ضعف الإقليم في مواجهة العوامل الخارجية؛

#### خامساً - جزر كايمان

إذ تلاحظ إنشاء حزب سياسي لأول مرة في الإقليم وما نتج عن ذلك من ظهور نظام حزبي في الإقليم،  
وإذ تحيط علماً بعملية استعراض الدستور التي تقوم بها حكومة الإقليم بالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة،  
وإذ تلاحظ التدابير التي اتخذتها حكومة الإقليم لزيادة اشتراك السكان المحليين في عملية صنع القرار في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في جزر كايمان،  
وإذ تدرك أن الإقليم يتمتع بواحد من أعلى أنصبة الدخل الفردي في المنطقة، وبمناخ سياسي مستقر، وأنه برز كأحد المراكز المالية الخارجية الرائدة في العالم تكاد تنعدم فيه البطالة،

وإذ تلاحظ مع القلق ضعف الإقليم في مواجهة الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وما يتصل بذلك من أنشطة، وتلاحظ التدابير التي اتخذتها السلطات لمعالجة تلك المشاكل،

وإذ تلاحظ كذلك موافقة المجلس التشريعي لجزر كايمان على خطة الإقليم التطوعية للتنمية حتى عام ٢٠٠٨، وهي خطة تهدف إلى تعزيز التنمية التي تنسجم ومقاصد مجتمع كايمان وقيمه،

١ - ترحب باكمال تقرير لجنة استعراض الدستور، التي أجرت استعراضا مستفيضا للدستور الحالي، وبالتغيرات التي أوصى بها، عقب مناقشات عامة جرت مع الجماعات والأفراد الممثلة للمجتمعات المحلية، عملا بالتوصيات الواردة في الكتاب الأبيض للدولة القائمة بالإدارة المعنون "الشراكة من أجل التقدم والرخاء: بريطانيا وأقاليم ما وراء البحار"؛<sup>(٩)</sup>

٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة وإلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تزويد حكومة الإقليم بجميع الخبرات اللازمة لتمكينها من بلوغ أهدافها الاجتماعية - الاقتصادية؛

٣ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل، بالتشاور مع حكومة الإقليم، تيسير التوسع في البرنامج الجاري لتأمين العمل للسكان المحليين، لا سيما على مستوى صنع القرار؛

## سادسا - غوام

إذ تشير إلى أن الناحيين المسجلين الذين يحق لهم التصويت في غوام أيّدوا في استفتاء أجري في عام ١٩٨٧، مشروع قانون كمنولث غوام الذي من شأنه أن ينشئ إطارا جديدا للعلاقات بين الإقليم والدولة القائمة بالإدارة، وينص على منح غوام قدرا أكبر من الحكم الذاتي المحلي والاعتراف بحق شعب الشامورو في غوام في تقرير مصير الإقليم،

وإذ تشير كذلك إلى طلبات الممثلين المنتخبين والمنظمات غير الحكومية التابعة للإقليم عدم شطب غوام من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تُعنى بها اللجنة الخاصة، إلى أن يقرر شعب الشامورو مصيره بنفسه ومع مراعاة حقوقه ومصالحه المشروعة،

(٩) A/AC.109/1999، المرفق، و Corr.1.

وإذ تدرك أن المفاوضات بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم بشأن مشروع قانون كمنولث غوام قد توقفت وأن غوام قد نظمت عملية يقوم بموجبها الناحيون الشامورو المؤهلون بالتصويت من أجل تقرير مصيرهم،

وإذ تدرك أن الدولة القائمة بالإدارة تواصل تنفيذ برنامجها لنقل ملكية فائض الأراضي الاتحادية إلى حكومة غوام،

وإذ تلاحظ أن شعب الإقليم دعا إلى إصلاح برنامج الدولة القائمة بالإدارة فيما يتعلق بالنقل الشامل وغير المشروط والعاجل للملكية الأراضي إلى شعب غوام،

وإذ تدرك أنه قد نتج عن الهجرة إلى غوام أن أصبح السكان الشامورو الأصليون أقلية في وطنهم،

وإدراكا منها لإمكانات تنويع اقتصاد غوام وتنميته عن طريق صيد الأسماك والزراعة على نطاق تجاري وغير ذلك من الأنشطة المجدية،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٧٩، وتحيط علما بما أصدرته الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لعام ١٩٩٦ من توصية تدعو إلى إيفاد بعثة زائرة إلى غوام<sup>(١٠)</sup>،

وإذ تحيط علما مع الاهتمام بالبيانات التي أدلى بها ممثلو الإقليم وبالمعلومات التي قدموها بشأن الحالة السياسية والاقتصادية في غوام، أمام اللجنة الرابعة في تشرين الأول/أكتوبر عام ٢٠٠٢،

وإذ يساورها القلق بأن أرقام تعداد السكان في الإقليم لعام ٢٠٠١، تظهر أن ٢٣ في المائة من السكان يعيشون في فقر،

١ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تراعي ما أعرب عنه شعب الشامورو من إرادة حظيت بتأييد ناخبي غوام في استفتاء عام ١٩٨٧ ونص عليها قانون غوام، وتشجع الدولة القائمة بالإدارة وحكومة إقليم غوام على الدخول في مفاوضات بشأن الموضوع، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة إبلاغ الأمين العام بالتقدم المحرز في تحقيق تلك الغاية؛

٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل مساعدة حكومة الإقليم المنتخبة على تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية؛

(١٠) انظر A/AC.109/2058، الفقرة ٣٣ (٢٠).

- ٣ - **تطلب أيضا** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل نقل ملكية الأراضي إلى أصحابها الأصليين، بالتعاون مع حكومة الإقليم؛
- ٤ - **تطلب كذلك** إلى الدولة القائمة بالإدارة مواصلة الاعتراف بالحقوق السياسية والهوية الثقافية والعرقية لشعب الشامورو في غوام واحترامها، واتخاذ جميع التدابير الضرورية للاستجابة لشواغل حكومة الإقليم فيما يتعلق بمسألة الهجرة إلى الإقليم؛
- ٥ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتعاون في وضع برامج تهدف على وجه التحديد إلى تحقيق التنمية المستدامة للأنشطة الاقتصادية والمشاريع، مراعية الدور الخاص الذي يؤديه شعب الشامورو في تنمية غوام؛
- ٦ - **تطلب أيضا** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل دعم ما تتخذه حكومة الإقليم من تدابير مناسبة بهدف تعزيز النمو في مجال صيد الأسماك والزراعة على نطاق تجاري وغير ذلك من الأنشطة المحلية؛
- ٧ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تيسر إيفاد بعثة زائرة إلى غوام كما طلبت حكومة الإقليم.

## سابعاً - مونتسيرات

إذ **تخطط علماً مع الاهتمام** بالبيانات التي أدلى بها رئيس وزراء الإقليم، وبالمعلومات التي قدمها بشأن الحالة السياسية والاقتصادية في مونتسيرات، أمام الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي التي عُقدت في ذي فالي، بأنغويلا، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣،

وإذ **تلاحظ مع القلق** الآثار المؤلمة المترتبة على الانفجار البركاني الذي أدى إلى إجلاء ثلاثة أرباع سكان الإقليم إلى مناطق آمنة في الجزيرة وإلى مناطق تقع خارج الإقليم، ولا سيما أنتيغوا وبربودا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والذي لا يزال يؤثر سلباً على اقتصاد الجزيرة،

وإذ **ترحب** باستمرار المساعدة التي تقدمها إلى الإقليم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، ولا سيما أنتيغوا وبربودا، والتي وفرت الملاذ الآمن وإمكانية الالتحاق بالمرافق التعليمية والصحية، فضلاً عن العمل لآلاف النازحين من الإقليم،

وإذ **تلاحظ** الجهود المستمرة التي تبذلها الدولة القائمة بالإدارة لمواجهة الآثار الناجمة عن الانفجار البركاني،

وإذ تلاحظ مع القلق أن عددا من سكان الإقليم ما زالوا يعيشون في ملاجئ بسبب النشاط البركاني،

وإذ تلاحظ أن رئيس وزراء مونتسيرات تولى رئاسة منظمة دول شرق البحر الكاريبي في أيار/مايو عام ٢٠٠٣،

١ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الإقليمية وغيرها، أن تواصل تقديم المساعدة الغوثية الملحة إلى الإقليم، تخفيفا لآثار الانفجار البركاني؛

٢ - تحيط علما باكتمال تقرير لجنة استعراض الدستور الذي جرى إعداد بعد مشاورات مستفيضة مع المونتسيراتيين في الإقليم وفي الخارج، وبتوافق الآراء على أن المونتسيراتيين يحتفظون بحقهم في تقرير المصير مستقبلا، ولكن الاستقلال لا يتسم بالأولوية نظرا للحالة الاجتماعية - الاقتصادية للإقليم في الوقت الحاضر.

## ثامنا - بيتكيرن

إذ تأخذ في اعتبارها الطابع الذي تنفرد به بيتكيرن من حيث السكان والمساحة،

وإذ ترحب بمشاركة ممثل لعمدة بيتكيرن في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة الكاريبي المنعقدة في ذي فالي، أنغيلا، خلال الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، وإذ تحيط علما بالشواغل التي أعرب عنها فيما يتعلق بالقضية التي ما زالت أمام المحاكم في الإقليم،

١ - تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل تقديم المساعدات التي تقدمها من أجل تحسين أحوال سكان الإقليم الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وغيرها، وأن تواصل مناقشتها مع ممثلي بيتكيرن حول أفضل الطرق لدعم أمنهم الاقتصادي؛

## تاسعا - سانت هيلانة

إذ تأخذ في اعتبارها السمات التي تنفرد بها سانت هيلانة وسكانها ومواردها الطبيعية،

وإذ تدرك أيضا أن الدولة القائمة بالإدارة وسلطات الإقليم تقومان ببذل جهود لتحسين الأحوال الاجتماعية - الاقتصادية لسكان سانت هيلانة، لا سيما في مجال الإنتاج الغذائي، واستمرار البطالة الشديدة والوسائل المحدودة في مجال النقل والاتصالات،

وإذ تلاحظ بقلق مشكلة البطالة في الجزيرة والجهد المشترك الذي تبذله الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم لمعالجة هذه المشكلة،

١ - ترحب بقبول الدولة القائمة بالإدارة معظم المقترحات المقدمة من حكومة الإقليم فيما يتعلق بالتغيير الدستوري؛

٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة وإلى المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة أن تواصل دعم الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم لمعالجة مشاكل التنمية الاجتماعية - الاقتصادية في الإقليم، والتصدي للتحديات، بما في ذلك البطالة الشديدة، والمشاكل المتعلقة بالوسائل المحدودة في مجال النقل والاتصالات.

## عاشرا - جزر تركس وكايكوس

إذ تلاحظ أن الحركة الديمقراطية الشعبية قد انتخبت للمرة الثالثة على التوالي في انتخابات المجلس التشريعي التي أجريت في آذار/مارس ٢٠٠٣،

وإذ تلاحظ أيضا الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم لتعزيز الإدارة المالية في القطاع العام، بما في ذلك الجهود الرامية إلى زيادة الإيرادات،

وإذ تشير مع القلق إلى ضعف الإقليم في مواجهة الاتجار بالمخدرات وما يتصل به من أنشطة، فضلا عن مشاكل الإقليم الناجمة عن الهجرة غير المشروعة، وضرورة استمرار التعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وحكومة الإقليم في التصدي للاتجار بالمخدرات وغسل الأموال،

وإذ تلاحظ أن رئيس الوزراء انتخب رئيسا للرابطة الأوروبية لبلدان وأقاليم ما وراء البحار التي أنشئت حديثا،

١ - ترحب بإنشاء لجنة استعراض الدستور، التي شرعت في برنامج تثقيفي عام بشأن الدستور، وتحقق من آراء السكان وقدمت توصيات إلى الدولة القائمة بالإدارة بشأن التغييرات التي يمكن إدخالها، عملا بالتوصيات الواردة في الكتاب الأبيض للدولة القائمة بالإدارة المعنون "الشراكة من أجل التقدم والرخاء: بريطانيا وأقاليم ما وراء البحار"؛<sup>(٩)</sup>

٢ - تهيب بالدولة القائمة بالإدارة والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية بالأمر أن تواصل تقديم المساعدة لتحسين أحوال سكان الإقليم الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية وغيرها؛

٣ - **تهيب أيضا** بالدولة القائمة بالإدارة وبحكومة الإقليم أن تواصل التعاون على حل المشاكل المتعلقة بغسل الأموال وتهريبها وما يتصل بذلك من جرائم، فضلا عن الاتجار بالمخدرات.

### حادي عشر - جزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة

إذ تحيط علما مع الاهتمام بالبيان الذي أدلى به ممثل حاكم الإقليم وبالمعلومات التي قدمها أمام الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي، التي عقدت في ذي فالي، أنغيلا، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣،

وإذ تلاحظ استمرار اهتمام حكومة الإقليم في التمتع بمركز العضو المنتسب في منظمة دول شرق البحر الكاريبي، وبمركز المراقب في الجماعة الكاريبية، والطلب الحالي المقدم من الإقليم إلى الدولة القائمة بالإدارة بشأن الاستمرار في تفويض السلطات،

وإذ تلاحظ أيضا ضرورة زيادة تنوع اقتصاد الإقليم،

وإذ تلاحظ كذلك الجهود التي تبذلها حكومة الإقليم لتعزيز الإقليم كمركز للخدمات المالية الخارجية،

وإذ تشير إلى أن الإقليم لم يتلق أي بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم منذ عام ١٩٧٧، وإذ لا يغرب عن بالها الطلب الرسمي من الإقليم بشأن إيفاد هذه البعثة في عام ١٩٩٣ لمساعدة الإقليم في عملية التثقيف السياسي ومراقبة الاستفتاء العام الوحيد في تاريخ الإقليم حول خيارات المركز السياسي،

وإذ تلاحظ كذلك أن الإقليم احتفل بيوم الصداقة السنوي بين جزر فيرجن البريطانية وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة يوم ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣ في شارلوت أمالي، بسانت توماس،

١ - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل مساعدة حكومة الإقليم على تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك مساعدتها في تطبيق برنامج للتثقيف السياسي بهدف زيادة وعي الشعب بخياراتها فيما يتعلق بتقرير المصير؛

٢ - **تطلب مرة أخرى** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تيسر اشتراك الإقليم حسب الاقتضاء، في شتى المنظمات، لا سيما منظمة دول شرق البحر الكاريبي والجماعة الكاريبية ورابطة الدول الكاريبية؛



٣ - **تلاحظ الصعوبات** التي تعانيها حكومة الإقليم وتدابير التقشف المالي التي يجري تنفيذها، وغيرها من التدابير المعترزم تنفيذها، للتخفيف من حدة النقص في التدفقات النقدية، وتهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تقدم كل المساعدات اللازمة إلى الإقليم من أجل زيادة تخفيف حدة الوضع الاقتصادي الصعب، بما في ذلك، في جملة أمور، توفير إعفاءات من الديون والقروض؛

٤ - **تلاحظ مع الاهتمام** بأن بدء نفاذ مذكرة التعاون المشتركة في عام ٢٠٠١ حول تبادل المصنوعات اليدوية بين الإقليم والدانمرك، الدولة القائمة بإدارة الإقليم سابقا، بوصفها اتفاقا مرافقا لمذكرة عام ١٩٩٩ لإعادة مواد المحفوظات من الفترة الاستعمارية الدانمركية، تمشيا مع إعلان وبرنامج عمل دربن، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تسامح في ٨ أيلول/سبتمبر عام ٢٠٠١<sup>(١١)</sup>، وتطلب إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في إطار برنامج إدارة السجلات والمحفوظات التابع لها، مساعدة الإقليم في الاضطلاع بمبادرة اليونسكو المتعلقة بالمحفوظات والمصنوعات اليدوية؛

٥ - **تلاحظ موقف** حكومة الإقليم، وخصوصا بصيغته الواردة في القرار ١٦٠٩ المؤرخ ٩ نيسان/أبريل عام ٢٠٠١ الصادر عن الدورة ٢٤ للمجلس التشريعي لجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة، الذي يعارض قيام الدولة القائمة بالإدارة بتولي الأراضي المغمورة في المياه الإقليمية، تمشيا مع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة المتعلقة بملكية الموارد الطبيعية والسيطرة عليها، بما فيها الموارد البحرية، من قبل سكان الأقاليم غير المستقلة وطلبها إعادة هذه الموارد البحرية إلى شعب الإقليم؛

٦ - **تلاحظ مع القلق** أن أرقام تعداد السكان في الإقليم لعام ٢٠٠٠، تشير إلى أن ٣٢,٥ في المائة من السكان يعيشون في فقر.

(١١) انظر A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل الأول.